



مكتبة الأستاذ الدكتور محمد بن تركي التركي

مخطوطه

اتحاف النبهاء بنحو الفقهاء

المؤلف

محمد بن علي بن أحمد (ابن طولون)

الملحوظات

- أصل هذه النسخة في مكتبة ليدن، في هولندا.

اتحاف الابن بخواصه

Photo's Dr. J. Schacht,
Oct. 1925

Or. 2505



Ms. Ar. 109.63.

ساز النشين لما قيتن شاكله كما نقول إن شاعرها جابر فارطان طالق فارطاق فارطاك
شك وفقيبة الراوي التي تعيق فقط وما قوله إن شاعرها جابر طالق طالق طالق طالق طالق
قوله إن شاعرها جابر طالق
الكتاب على الأسمى عند الرشيد وكان معه يقيناً زبيداً وينفعناً مفعناً فانشد للعشاد
لم يكفيه بغير ما تعطى العلوف به، ينما زائف إذا ما صنف باللين، فقال الأسمى ويحيى قال
له اللذى ياشتكى ما أنت وهذا يغزى زيار وزيارات وزيارات ولم يكن الأسمى من حماسة فنالت
إيا العباسى كغير جاز ذلك فكان إذا أفرغ رفع سبورة أيام العقد يفتح باباً أفقاً فإذا أصبع
يعطيه وإذا أحرجه ببره على العادي برقاً والمعنى وما يتسع فيها إذا وعلت يديه على كلهم لم تصلبه
بنعمك يقال ذلك للذى يبره ولا يكفيه منه تنفس كفاف النافذة التي تم تنفسها مع تنفس درنه العلوف
التي علق كليرها ولدودها وليلان بجرتها هيجان حسي حلقة بشنا وحشتنا وجعل بين يديها حسناً
تشهد ولد عليه فنيت ولكن الريح تهمني تنفسه ما فتحها مباباً بقلبه فتنفسها ما ينفع
هذا العواذ الشتم منعه درنه وطهراً لذرتها في عنبراهم ناشها عبد العاذ فالشار النزك
الكتاب ينفع الرشيد فقال إنفحة هذا الشعري إن شاعرها خرى عنه تفعيم البصين صدق
لا يكفيه العبراء لا يكفيه العبراء فقال الكتاب يقدار وإن عرق بالغير إلا إنفحة ف قال
أمير البارى فضم الماء في عكمي إن جرحان فيضر البذر ويعطب شربه إلا من وقال الخبراء العزم
الشعر صوابها ينفع العظام من عرقها ينفع العظام من عرقها أيس العزمين ونلعن بشرك
ذلك عظلاً للثنا ينفع دماغك من عرقها ينفع دماغك فالثنا الخلفي أناستيني من هنا جما
احترق وقال يا صوت قوات خطى إلى عيدان الريحنة على البيزدا وكيل الملغى الكتاب بكتاب طلاق العزم
من تعييفه قبل اصبع ابراهيم القطا وصراريف يليك الرشيد فتناظر في العذر حتى في شاطئها
خط بفتحها فحال العين الخدم إذ من عذرها إلى الكتاب حتى ينماطها يده من يجبرك على القراءة منها
حتى لا يحصل العبرق فالبراعيم فنراها قاعداً الكتاب لا يلتفث شمام العذر ولا مولع على الآخر العذر
ولكن تعييفه لم ينفعه واصبعه متى حاب فشقق به الدهن لاما من از ينبعه مام يتعذر وهو يسلقونه

فلما ينفع العبد الابن حمده بآباه وكذا ان قال المولى علما ديتكم فان جمعي في سلطان تطبيقه فهادا
 نفذ سراته حاجي بتهرق طلقته واطه متنبيه انشد اللشنا وفان ترقى يامنه لرفق احدهما
 وان تمرقى باه هنا فلخوا اشارة خانط طلاق عزيره ، هنا وفيفر اعن واظلمه
 فسيبي بدان كنت غير رقيبة وما الامر بعد النبات تغافر اما قول ما انت طلاق ففيه رهان طلاق
 ان ينفع سراته بوضاعا موضع اسم الفعل كا افضل بطبع الای اذار طلاق بود اي صائم وفطره وروى
 اي سقطه وفيم كا فال اندع وروط اهنا بصيرها وكم غور ایغا برو قديع المدلاه وفوق المفعم الباها
 كا قبل طلاق يعني يبرونى هانترقا انت طلاق موضع طلاقا مو ضع طلاقا اهم الفاعل كا ابره وصان
 المدلاه اذا وضعت موضعها اهنا الغامليه وللفععلين يعاد تعيينها على لفظ طلاق بعد دخ
 الواحد والاثنين والجيم والوزن تتفوقه بخلاف الاي وحاله شرعا على وان شيعه تعيينه وتعت
 فتقد عيله اول وسقانه اثابه عبد العزى طميره اشاره احمد بيجي عن ابن الهادي ممعت بليلي
 ان ترتفع وانه ، تقطع اعتمادا لبرحل الطافعه ، وبابعها لم يجيء ظاهر لرکن شهود عاليه علارفها ،
 فجر علارف ومتعمقا فعالا وبرفعها كما يرى الردمه المأني في قوله انت طلاق ان يكن طلاق المدلاه
 دلهم المدلاه فايهم معاهم كما قبل صليل التجاره بصلبيه كل الشكر كاما قال المدلاه وروط راتها الفيزيه
 التي كانتها والجيم التي اقلتها فيها برو طلاق العيور اصحاب بالغير خلف المدلاه واقع الفاعل اليه
 مقامه فلذ اراد انت طلاق تخلص المدلاه واقع المدلاه اليه معاهم فواتها تقويمها نعمت
 حتى اذا ذكرت عالها هي بادا وادها راهي دانا ابتدا وادها راهي وقد جوزها على الامثله لا ادبار
 لكنه دلهمها بجاها وانه عاطله دلهمها ويكفها طلاقه من صحته طلاقه كامي كجهش بريخه لخاله
 اري بجهش والاخذ المدلاه المدلاه وما قول ما طلاق عزيره نلاما فان اذا اصبم المدلاه فما زان قال انت طلاق
 فور فتح به طلاقه المدلاه وبلونه قرار طلاق عزيره منه جلعن لغوفه اذ اثار انت طلاق والمدلاه
 عن عيره تاش وضر تاش هانم قال انت طلاق بحر قال طلاق عزيره نلاما اي طلاق نلاما اي الذي بذلك يقع
 الفراق مع المدلاه فملعف شاش جبرلها عن الطلاق او موضحا للعزيره وات هانم تقدره وانت طلاق
 نلاما فتردال بقوله طلاق عزيره تالم زمانه طلاق الرزك تردا وعمره فريدة ففتد بمقاله دليل
 هذا اذا اتيت المدلاه دليل بغير المدلاه قول في المدلاه يجيء فسيبي بامنهلا بالعنيي ام اراد المدلاه والسوونه ويعز

الشطاف كامن قال انت طلاق اذا جا وقتها فليه طلاق وقت خوار الدار فقل انت طلاق وادا في هذا
 الموضوع في دخول طلاق وفها معارض لمنية بغير قوان ، بهافي هذا العنوي سمعتكم اذ اسود عالي
 سيل وان قال انت طلاق اذ دخلت بغير طلاقه لوقتها لا تفعليه طلاقه بدل انت طلاق الدار
 ولا زدخلت الدار فقل ما دخل الدار عامله طلاقها والتبع الدرك من طلاق طلاقه لامطاله طلاقه
 كما كان في بستان وهي يطلقوا اذا فتحن انت طلاق الدار اذ تدخلت انت طلاق يقعها في وصي
 وكل ذلك اسد اذ وفتحها انت طلاق المدلاه طلاقه بغيرها كان فتح طلاق الدار او لاتكون
 دخلت بغير دل اذ اندع لها طلاقه دار زيد ولكن دخلها في الحقيقة فحالها انت طلاق المدلاه
 لم طلاقه فقل انت طلاق المدلاه دار زيد فحالها اذ دخلها طلاقه ولا يمكن ان يكون ذلك
 موقعه ، فلذلك اذا قالها انت طلاق دار زيد فكان طلاقها حبس لعنة اليه فنط طلاقها او
 التبع الاخير بذلك اليمين وفوق طلاقه وكل ذلك قالها انت طلاق اند دخلت الدار فكتسر
 انه دخلها طلاقه وهذا اذ يشيرها بالعلم اليه من اجلها طلاقها ولكن طلاقها حبسها بحسب قدر من
 الدليل و كان جبرها بما ليس مما يفهمه مني الاخباره والا عاشهه سوالا ذيئ شوط طلاقه ولا يجله
 لم فلذا الغرق بين لزان و زيد اذ دخلها فتمها او تزيد لها وتحفها او تسرها وتحفها
 فاعلمه ذكره سيل فان قالها انت طلاق دار زيد فكان قالها انت طلاق وقت دخلها
 دار زيد في ما يبنيه وتحفه تعيين انت طلاق امن بغير طلاقه يقعها وكم المدلاه خروجها لام
 متناقض قد تنسف اخر قوله المدلاه اذ ان يكون دخل طلاقها بغير دخولها دار زيد فحيثما كان في ذلك الوقت
 وان كان لم تدخل دار زيد فقط فحالها انت طلاق اذ دخلت دار زيد فكان قالها انت طلاق امن بغير طلاقها بغير
 دخلت دار زيد فتوهذا وقولها انت طلاق امن وانت طلاق اذ دخلت دار زيد ولو حمل هنا على حقيقة الغرakan
 قوله انت طلاق اذ دخلت دار زيد وانت طلاق امن سلاما تسلمه الا انت طلاق امن بغير طلاقه
 طلاقه من محال لا تتحقق او لاهي خرم طلاقه طلاقه كلام فان كان فتح طلاقه كلام فتح طلاقه كلام وان كان
 لم يفعل فانها لا تتحقق او لاهي خرم طلاقه طلاقه كلام فتح طلاقه كلام فتح طلاقه كلام
 اجيبي في عبارة يزفه دليل بغير المدلاه قول في المدلاه يجيء فسيبي بامنهلا بالعنيي ام اراد المدلاه والسوونه ويعز

لما بالآيات ثالثة قلت فلم يغدو منها جانبي زيل ولا عمرو حتى أضيقوا إضطراراً لها ملأة أنا
 يغدو فإذا رأوا الله تعالى يحيى نفياً الفعل عن طرفها بمعنى الآيات والأعفار أهوا وليكونوا
 النافاً فاحتراز الله تعالى نفي جنابها فلما قلت فلما لا يجازي الاستفهام على جانبي زيل
 وفل عموداً إذا رأوا التفسير عكيلاً الاستفهام من جنبي كل منها ورفع أضمار الاستفهام عن جنابها
 في الحجارة وقت قلت ليلاً تقع آداته السرخس أفالاً فلما قدر الداء ولقد صار ذراً صلطاً
 قلت نعم لكن يبقى صورة اللقط حينئذ بقيمة إذا الأداء داخل في الفعل في خلل الحال فتم شطب
 يا صلاح كل لفاظها التي تعيينه بما صلام العافية والنافاً عنها زيل ومحروم فما قلت فدل على اطر
 عكيلاً وإن العجمين ذلك على جون ينزل العامل على النافياً فلتاماً متى تكلم النافياً فعد
 او ضفت بالرسول إنما تجيء بغير تقدير العامل فيها وإنما أحرز حريم العجمين فلا يحيى إلا في ظلم الشهاد
 فيري عكيلاً فيقدر وصفته كلام حماعة عجاني كلها لعن المحتقين عمداً لا وزبدها بمعنة الاستيف
 في عامله لطريقاً يتم سباً بالتبنيه حيث يكمل قوله كلها زيل ومحروم في هذه الحال دفعه نحوه العار
 ويبقى علىها سايداً لطريقاً زيل ومحروم يتركها نفياً الفعل فما يحيى على العود إلا در والنافياً
 لمن نقل على الدليل علينا النكارة لا يقال ذلك على الثاني لأن الاستيف لم يتحقق الثانية فشكراً زيل ومحروم
 النافياً زيل قام عمرو وباعون وهنان جانبي على التقدير الأول ونافياً والإنعام فتفتقر
 كلها لا يحيى أبداً لشيء عمرو ولا يحيى النافياً كما تفترق في مقدار وتفترق في المقادير ما فات
 فيفتنها فما تفترق ما زيل وكما عمرو وشريكه هو عالم من بنيله وفلا ورده العوبيات في الارتفاع
 وهو كالنكر للقطع محبته وقلة الاستحاشة لشيء قوله تعالى وما كان له من طلاقه بحسبه إذا اضيقه زيل
 أمراً رشوة كأن تكون لهم العبرة من أمر عذراً فحدث ما ذكر من حق العصابة بشرطها بما يحيى من جانبي زيل إلا أعلاه
 لما كان من شأنها كذا وظاهر لفظها كلها مبنية وفرض العبرة على العبرة لا
 يعني اللقط المقتدر وهذا يحصل بهذا الحال على بعضها فتعذر منه ذلك إلا العبرة التي يحيى على جانبي كل زيلها
 موضعه للجحود تكون على حسب المقدار الذين تقولوا زيل ومحروم والمنتها يحيى أربعة طرقاً ونحوه ونحوه عن
 قوله تعالى لا يحيى إلا بضرره وإنما العبرة بخلاف الكونها من موضع العلا الشبيه والأشائفة
 عكيلاً وإنما يحيى بذلك لظواهريه الذي يحيى العبرة وإنما تفترق قوله تعالى وإنما يحيى فيما أفتر

نسبه بعديها إذا وقع الغائب فحال الطلاق عبارة ذلك فبنقصمه بما يحيى زيل وإنما فالظاهر الثالث
 عند ذلك عبارة وحيوان يكفر تغور فول وطالع إذا كان في غير ذلك كما تقول عبد الله روى أنما
 وحال تغور هناك ما ليس به طلاق وإنما فول ومن يحقره وظاهر ذلك من كل الشر الأبوة مشعر بالظلم النافيا
 الثالث قال ابن هشام تناولت عن الفرق بين قولنا وآنه لا يكفي بذلك إلا
 برأوف تكلمها وأحياناً قبل ذلك الملام مع التكثير بما يحيى زيل وإنما برأوف التكثير مع جميعها
 كفارة والحوالان بينها فرقاً يحيى على قائله وهم ما لا يحيى المفهوم في العبار المقصود به
 ولو العطف فما يحيى كونها متناهياً طلاق وفاته يحيى ذلك ويجربه تقييمه مع النافيا ويكون العطف
 من باب عطف المثلثة فيوز العران فالدول تحاصله فرداً وعمر وخطه بين
 زيل وعمرو وفهان زيل ومحروم ذلك لأنها الاختصاص والكم المقصود والمعنى والمبتلة الدالة على تولد
 كليفي بالاسم الغدر والنافيا تغور منه زيل وقوله تعالى أنا ناطق شفه باسمه وقوله عز وجل
 أذهبها وتكلفها بتراخوا لاستثناء زيل وجملة ما تخلله فلن وإنما تفاصيل ومحركها يحيى فيها
 إنما لعاملها أبداً ولا يحيى طلاق فهو وليز عزيز يحيى زيل ويشكله حمله كالتقدير والتلفظ
 طلاق الفعل طلاق يحيى المفهوم فالفضل لمن لا يحيى زيل وإنما الفعل المفهوم ذكر المؤمن
 في الإنعام الفارأ والمعنى المقصود واستناد الفعل المفهوم إلى الإنعام الذي يحيى
 يتبعه الدار والآباء وهو الشعور بمحنة العصيّة وفق الأثر على فتها بتناها وبادراً
 وقوله تعالى أشيئناً ورجحاً وإنما لا يحيى العصيّة وفق الأثر على فتها بتناها وبادراً
 ومن ذلك قوله تعالى جانبي زيل وأعمرو وإنما لا يحيى عورلان حرف المفهوم وستقيمه ما ورد حمله
 يحيى إنما من النافيا وذلك المفهوم تحرفه لا يستفيها إذا أتيت جانبي زيل ومحروم تحرفه
 أياً ذكرت ما ذكرت في النافيا تستفيها إذا أتيت جانبي زيل ومحروم تحرفه
 بقوله تعالى إنما يحيى المفهوم قال الرشيد وقت لما هلا العطاء فهزه ورسوره إنما وينا مشهد
 شيء كارف بالرواية عليه يقول تعالى يحيى تحرفه وإنما في حقيقة من شأن العار فذلك وإنما النافيا المفهوم
 فما صلم ما حست بذلك ولكنهم على العار ذكر لا تذكره في الاستفهام شفعت
 عكيلاً وإنما يحيى بذلك لظواهريه الذي يحيى العبرة وإنما العبرة بخلاف الكونها من جيبي عصيف

عَلِيُّ الْعَدِيدَةِ تَهْدِيُ الْجِبِيعَ الْعَلَوَهُ فَقَالَ رَبُّهُ مِنْ هَذِهِ الْحَسَنَ مَا تَقُولُ فَيَقُولُ هَذِهِ مِنْ هَبَّهُ وَتَهْدِيُ الْجِبِيعَ الْعَلَوَهُ فَقَالَ رَبُّهُ مِنْ هَذِهِ الْحَسَنَ مَا تَقُولُ فَيَقُولُ هَذِهِ مِنْ هَبَّهُ

فَلَا يَعْلَمُ بِهَا فَلَمَّا رَأَيْهَا مِنْهَا أَسْكَلَ عَيْهِ قَوْلَ الْأَرْجُونِ كَمَا نَزَعَ عَنْهُ الْمَعْنَانِ بِوَطْ
لَمْ اَعْلَمْ فِيهَا بِالْوَارِ وَبِسْتُو الْأَرْجُونِ كَمَا قَلَّتْ تَقْرِيرُهُ اِنَّ الْكَلْمَمَ سَعَ النَّافِي جَلَّ ثَلَاثَ الْجَمِيلَ وَالْوَارِ
أَمَّا تَكْوِينُ الْجَمِيلِ فَلَمَّا رَأَيْهَا اَذَا اَخْلَقَ جَلَّهُ عَيْنَيْهِ جَلَّهُ وَضَرَبَهُ مَنْعِمًا اِنْ يَقُولَ عَذَنَ بِعَوْمَرِ
يَقُولَ عَلَيْهِ اَوْ عَذَنَ اَنْ قَاتِمَهُ زَيْلَهُ وَعَرَاهُ اَذْهَلَ حَدَّ النَّفِيقِ فَانْ كَانَتْ اِبْرَاهِيمَ
الْاَجْبَارِ بِهَا عَنِ الْاِنْتِنَفِ وَقَالَ تَسْبِيرُهُ اِذَا قَبَلَ بِالْيَتْ زَيْلَهُ وَعَرَاهُ اَذْهَلَ حَدَّ النَّفِيقِ فَانْ كَانَتْ اِبْرَاهِيمَ
مُلْطَطَهُ فَلَمَّا رَأَيْهَا زَيْلَهُ اَعْمَدَهُ اَنْ كَمْتَ قَدْرَهُ وَتَبَكَّلَهُ مَا عَلَى طَهَهُ فَلَمَّا مَاءَرَتْهُ زَيْلَهُ وَعَرَاهُ
بِعَوْمَرِ لَمَّا عَيْنَهَا نَفَّلَهُ بِهَا اَنْ عَصَفَرَهُ فَمِنْهُ الْجَلْغَاجُ بِصَبَرَهُ وَالْنَّافِي عَنْهُ اَنْ تَكَلَّدَهُ اَنْ تَقْعُلَهُ اَنْ تَكَوِّنَ
بِالْعَفْلِ مِنِ النَّافِي وَقَدْ يَهَا اَنْ تَكَلَّدَهُ اَنْ تَنْفَعَهُ اَنْ تَقْرِيرُهُ اَنْ تَنْفَعَهُ اَنْ تَنْفَعَهُ اَنْ تَنْفَعَهُ اَنْ
كَمْرَلَ الْحَالَهُ اَنْ تَنْفَعَهُ اَنْ يَهَا اَنْ يَبْتَسِمَ اَنْ تَكَلَّدَهُ اَنْ يَعْذَنَهُ اَنْ تَكَلَّدَهُ اَنْ يَعْذَنَهُ اَنْ
عَمَرَهُ اَنْ تَكَلَّدَهُ اَنْ يَعْزَلَهُ اَنْ يَكْلَمَهُ زَيْلَهُ وَلَمَّا شَيَّرَهُ اَعْمَدَهُ اَنْ لَفَّهُ بِهَا وَهَلَكَهُ اَنْ يَأْتِيَهُ اَنْ يَجْعَلَهُ
كَلْمَهُ اَنْ تَنْفَعَهُ اَنْ كَلْذَذَهُ اَنْ تَنْفَعَهُ اَنْ تَنْفَعَهُ اَنْ تَنْفَعَهُ اَنْ تَنْفَعَهُ اَنْ تَنْفَعَهُ اَنْ
مُلْطَطَهُ اَعْيَنَهُ اِمْعَنَهُ اَنْ تَنْفَعَهُ اَنْ كَلْمَهُ اَنْ تَنْفَعَهُ اَنْ تَنْفَعَهُ اَنْ تَنْفَعَهُ اَنْ تَنْفَعَهُ اَنْ
عَلَى يَمِنَهُ اَنْ تَفْعَلَهُ عَلَيْهَا وَلَمَّا حَلَّ اَبَانَهَا يَمِنَهُ دَلَاطَهُ بِالْأَظَامِهِ كَمَنَهُ لَمَّا حَلَّ اَبَانَهَا يَمِنَهُ
تَكَلَّدَهُ اَسْعَرَهُ اَنْ تَنْفَعَهُ اَنْ
الْفَلَامَاتُ اَنْ تَغُورَهُ اَنْ تَنْظَلَهُ اَنْ تَنْظَلَهُ اَنْ تَنْظَلَهُ اَنْ تَنْظَلَهُ اَنْ تَنْظَلَهُ اَنْ تَنْظَلَهُ اَنْ
كَلْمَهُ اَنْ تَنْفَعَهُ اَنْ تَنْذَلَهُ اَنْ تَنْذَلَهُ اَنْ تَنْذَلَهُ اَنْ تَنْذَلَهُ اَنْ تَنْذَلَهُ اَنْ تَنْذَلَهُ اَنْ
مَعْيَنَهُ اَلْكَلْمَهُ بِهَا وَعَدَهُ الْبَرَدَمَ بِعَيْنِهِ اَنْ تَفْعَلَهُ اَنْ تَفْعَلَهُ اَنْ تَفْعَلَهُ اَنْ تَفْعَلَهُ اَنْ تَفْعَلَهُ
لَفَاعَهُ وَاطَّهُ وَلَنَّهُ كَانَ تَذَلَّيَهُ اَنْ تَلْعَقَهُ كَمَنَهُ عَلَى ظَاهِرِهِ تَنْظَلَهُ اَنْ تَنْذَلَهُ اَنْ تَنْذَلَهُ اَنْ
يَنْتَهِيَ اِلَيْهَا اَنْ تَرَادَهُ
لَمْ يَعْقُلْ سَبَبَهُ اِلَيْهِ تَرَادَهُ اَنْ تَرَادَهُ اَنْ تَرَادَهُ اَنْ تَرَادَهُ اَنْ تَرَادَهُ اَنْ تَرَادَهُ اَنْ تَرَادَهُ
الْكَمْرَلَهُ اَلْكَلْمَهُ اَنْ تَنْذَلَهُ اَنْ يَغْبُرَهُ اَنْ يَغْبُرَهُ اَنْ يَغْبُرَهُ اَنْ يَغْبُرَهُ اَنْ يَغْبُرَهُ اَنْ يَغْبُرَهُ
فَلَمْ تَنْفَعْ لَاهِيَهُ اَنْ تَنْذَلَهُ اَنْ يَغْبُرَهُ اَنْ يَغْبُرَهُ اَنْ يَغْبُرَهُ اَنْ يَغْبُرَهُ اَنْ يَغْبُرَهُ اَنْ يَغْبُرَهُ

عمر صحن اصحاب الراوى من العوام بسيده التي عنده باب البردى الى العوام الذي عند باحثه
نلا خاتمة وثمان وعشرون قديماً
ومن القليل الى لا يوان الشهابي
ما نسبتاً قدم

AGAD.
LUGD.BAT.
BIBL: